

قرار رقم (22) لسنة 2020م بشأن العفو عما تبقى من مدة عقوبة محكومين

رئيس دولــــــــــــة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وفي ظل الظروف الاستثنائية التي يمر بها الوطن،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

العفو عما تبقى من مدة عقوبة المحكومين التالية أسمائهم:

1. محمد مصطفى محمد ظاهر.
2. راند رضا يوسف كميل.
3. احمد عبد الكريم حسن المدهون.
4. اياد أنيس عمر علي.
5. جلال محمد عبد الكريم مشاركة.
6. إيهاب نبيل محمد ربيعي.
7. اسيد عبد اللطيف امين الشلبي.
8. عبد الله نادر نافز عبيد.
9. انس حربي محمد يوسف.
10. محمد خليل محمود غوانمة.
11. محمد عماد توفيق شحرور.
12. رامي فهمي عبد الحفيظ كبيجي.
13. بشار هاني عبد الحفيظ كبيجي.
14. اشرف فهمي عبد الحفيظ كبيجي.
15. عبد الهادي عمران تميمي.
16. رامي عبد الحفيظ عبد اللطيف قفيشه.
17. اشرف زاهر إبراهيم كوسا.
18. محمود ناجي محمود شواهنة.
19. محمد عبد محمد الأطرش.
20. جهاد أحمد عزات الدبشة.
21. عبد الله توفيق مصطفى سالم.
22. همام أسعد خالد جودة.
23. محمد موفق محمد زين.
24. مهند رجب إسماعيل القواسمة.
25. حمدي يونس ابراهيم أبو اصبع.
26. عادل ياسر مصطفى أبو بلشه.
27. حسام أمجد عواد عواد.
28. باسل محمد محمود أبو زياد.
29. عنان محمود عبد القادر فريجات.
30. قصي أمين فضل المصري.
31. راغب سمير محمد المسالمه.
32. ناصر عبد الكريم يوسف بشارات.
33. خليل شحده علي مخامرة.
34. هاشم نعيم يوسف برادعي.
35. موسى محمد موسى جعفر.
36. علاء عبد اللطيف جمال أبو ميالة.
37. مجاهد عبد العزيز عيسى مسالمه.
38. منذر رضوان خليل ارفاعية.
39. غالب حسن حمدان امواس.
40. محمد عبد القادر إبراهيم كرجه.

41. نايف راضي عبد المنعم محاريق.
42. عمر محمد عبد الرحيم رجوب.
43. محمد مازن رشيد ذياب.
44. أحمد نظمي حسن محمد حج.
45. عدي شحادة محمد أحمد زيد.
46. محمد معزوز عبد اللطيف داود.
47. مصباح عبد السلام مصباح معوف.
48. رامي عماد توفيق شحرور.
49. فراس أكرم يوسف خضر.
50. سامر صالح سمحان حجازي.
51. أحمد سليمان أحمد خالد.
52. إيهاب محمد حسن عمر.
53. غالب عبد اللطيف أحمد رحال.
54. كمال حسن عبد الفتاح جابر.
55. ناصر نمر بدر سكافي.
56. رسلان عبد الحكيم سالم عامر.
57. حسن علي حسين حوتري.
58. عبد الجبار ماجد خليل طموني.
59. علي عمر علي سرحان.
60. محمد عواد عبد الله عوفي.
61. محمود شاكر عبد الله قنديل.
62. يحيى عمر علي سرحان.
63. مؤيد يوسف عزات عمر.
64. أحمد ماجد جمال عزامطه.
65. أحمد محمد أسعد أبو الهيجاء.
66. طارق سالم احمد حواشين.
67. طارق سليم احمد حواشين.
68. عماد نافع حسن مرداوي.
69. قيس حسين محمد غنام.
70. محمد صالح محمد قبها.
71. محمد رمضان عبد المنعم عواد.
72. نزيه سلامة محمود ارزىقات.
73. اشرف سلامة محمود ارزىقات.
74. أكرم سلامة محمود ارزىقات.
75. وفاء حسين ابراهيم حمارشة.
76. خالد ز غلول قاسم الخطيب.
77. رامي محمد عوده مصلح.
78. طالب عبد الله كايد توام.
79. عدي احمد رستم طه.
80. مأمون عزيز أحمد هيل.
81. محمود أحمد محمد نصار.
82. ناجي سليمان عبد الله عفالقة.
83. نعمان نعيم درويش أبو حامد.
84. يزن حسن علي صوص.
85. رأفت مجدي عبد الكريم حجي.
86. رياض محمد مرعي حسون.
87. عامر عطا شعبان أبو الخير.
88. بكر محمد أحمد زريقات.
89. صبري شحده يحيى أبو تركي.
90. علاء جمعة اقطيش الشلالده.
91. محمود محمد سمير حكمت عتال.
92. ابراهيم وليد محمود احميدات.
93. أحمد فتحي حسن زايد.
94. بشار صبري عبد المحسن جابر.
95. بشار محمود مبارك رومانين.
96. خالد محمد أحمد الغوج.
97. سعيد عبد المنعم داود قريشي.
98. علاء الدين أحمد محمد ارميليه.
99. محي الدين ناصر ابراهيم أبو عياش.
100. محمود إسماعيل عبد ربه جبر.
101. ادهم سلمى عمر أبو شماس.
102. امجد عبد الكريم صالح سليمان عمر.
103. بركات فايز فوزي جناجره.
104. نضال محمد جمعة سنيته.
105. طلال احمد محمد حردان.
106. يوسف جهاد يوسف نوباني.
107. محمد حجازي يوسف حسن شريم.
108. مهند فايز سليمان سويدان.

109. هاشم سالم عبد القادر شحام.
 110. محمد صدقي صديق توام.
 111. مصباح رياض مصباح شعث.
 112. ايمن وجيه عبد الله توام.
 113. لؤي بسام عبد السلام صلاح الدين.
 114. عماد عطا موسى يعقوب.
 115. شاكر خليل محمد عثمان.
 116. احمد محمد احمد اطرش.
 117. يوسف صالح موسى نخله.
 118. ابراهيم سميح ابراهيم علوان.
 119. ايوب محمد محمود الحوامدة.
 120. نديم توفيق صبري أبو حامد.
 121. محمد سعيد طاهر رداد.
 122. محمد خليل محمد الكردي.
 123. هندي خالد محمد زاغة.
 124. جمعة خالد محمد زاغة.
 125. أحمد عدنان أحمد عبد الفتاح.

مادة (2)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2020/04/05 ميلادية
 الموافق: 12/شعبان/1441 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
 رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية